مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية - *50* - (194) 2024
https://doi.org/10.34120/jgaps.v50i194.317

تحديات التعاون الأمني الخليجي ومستقبله في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي

فهد أحمد عبدالرحمن[1]

ملخص

الأهداف: هدفت الدراسة إلى استعراض أبرز الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي لدول المجلس، ومناقشة واقع نظرية الأمن الجماعي الخليجي أساساً للتعاون الأمني المشترك، وتحليل أبرز تحديات التعاون الأمني الخليجي في ضوء نظرية الأمن الجماعي، بالإضافة إلى تقديم بعض التوصيات المستقبلية لصناع القرار والقانونيين المختصين ذوي العلاقة بالأمن الجماعي لدول المجلس. **المنهج:** اتبعت الدراسة المنهج التاريخي الذي يتضمن سرداً توضيحياً حول ما سُنَّ من اتفاقيات منظمة للتعاون الأمني الخليجي بين دول مجلس التعاون، سواء على المستوى الوطني لكل دولة، أو على المستوى الإقليمي الخليجي لدول المجلس مجتمعة. بالإضافة إلى المنهج التحليلي الذي يتضمن توضيحاً لأبرز تحديات التعاون الأمني الخليجي في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي. **النتائج:** أظهرت النتائج أن أبرز أوجه التعاون الأمني الخليجي تمثلت في عدد من الاتفاقيات والإستراتيجيات الخاصة بتعزيز التعاون الأمني بين مختلف الأجهزة الأمنية في دول المجلس، بدءاً من الإستراتيجية الأمنية الشاملة لعام 1987، ووصولاً إلى الاتفاقية الأمنية المعدلة لدول مجلس التعاون الخليجي لعام 2012. كذلك وجود تحديات واجهت دول المجلس في إطار عملية التعاون الأمني، يرتبط بعضها بالإرهاب، وبعضها الآخر بالتنافسية الضمنية بين دول الخليج، بالإضافة إلى التحديات القانونية الناتجة من خلافات بعض

(1) باحث قانوني مستقل، وزارة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة، دولة الكويت. الإيميل: l-f8d@hotmail.com
- تُسلّم البحث في: 2023/8/9، عُدّل في: 2024/3/4، أجيز للنشر في: 2024/3/10.

تصدر عن مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت. جميع الحقوق محفوظة للمجلة.

للاستشهاد بهذه المقالة انظر ص. 319

دول المجلس حول عدد من بنود الاتفاقية الأمنية المشتركة لدول المجلس لعام 2012. **الخاتمة:** غياب وجود اتفاقية أمنية خليجية مشتركة تؤسس للتعاون الأمني الخليجي المتكامل، وغياب وجود مؤسسة أمنية خليجية مشتركة تعمل وفقاً للقوانين الخليجية الخاصة بالأمن الجماعي لدول المجلس، على الرغم من وجود تعاون عسكري، واقتصادي، وسياسي بين هذه الدول.

الكلمات المفتاحية: التعاون الأمني، الأمن الجماعي، نظرية الأمن الجماعي، الاتفاقيات الأمنية الخليجية

Challenges of Gulf security cooperation and its future in the light of Gulf security agreements aimed at protecting collective national security

Fahed A. Abdulrahman[(1)]

Abstract

Objectives: The study aimed to review the most prominent Gulf security agreements aimed at protecting the collective national security of the Gulf Cooperation Council GCC states, discuss the reality of the Gulf collective security theory as a basis for joint security cooperation, and analyze the most prominent challenges of Gulf security cooperation in light of the collective security theory, in addition to presenting some future recommendations to decision-makers and specialized jurists with expertise who are related with the national security of the GCC states. **Method:** The study followed the historical approach, which includes an illustrative account of what has been enacted in organizing Gulf security cooperation agreements between the GCC states, whether at the national level for each country, or at the Gulf regional level for the GCC states combined, in addition to the analytical approach, which includes an explanation of the most prominent challenges of Gulf security cooperation in light of the Gulf security agreements aimed at protecting collective national security. **Results:** The results showed that the most prominent aspects of Gulf security cooperation were represented in a number of agreements and strategies for enhancing security cooperation between the various security agencies in the GCC countries, starting with the comprehensive security strategy of 1987, up to the amended security agreement for the GCC states of 2012. There are challenges faced by the GCC states within the framework of the security cooperation process, some of which are related to terrorism, and others to the implicit competitiveness between the Gulf states, in addition to the legal

(1) Independent law researcher, Ministry of Electricity, Water and Renewable Energy, State of Kuwait. Email: l-f8d@hotmail.com

- Submitted: 13/12/2023, Revised: 4/2/2024, Accepted: 10/3/2024.

Published by the Academic Publication Council of Kuwait University. All rights reserved.

To cite p. 319

challenges resulting from the differences of some of the GCC states over a number of provisions of the joint security agreement of the GCC states of 2012. **Conclusion:** The absence of a joint Gulf security agreement that establishes integrated Gulf security cooperation and the absence of a joint Gulf security institution operating in accordance with Gulf laws related to the national security of the GCC states are noted, despite the existence of military, economic, and political cooperation between these countries.

Keywords: security cooperation, national security, collective security theory, Gulf security agreements

المقدمة

واجهت دول مجلس التعاون الخليجي حالة من عدم الاستقرار السياسي والأمني خلال العقود القليلة الماضية، نتج عنها العديد من التحديات التي دفعت دول الخليج العربي إلى التركيز على مستقبل العمل الأمني؛ حفاظاً على الأمن الجماعي، وذلك من خلال تبني إستراتيجية سياسية واقتصادية وأمنية، يشكل التعاون الأمني فيها مطلباً بالغ الأهمية، خاصة في الوقت الحاضر؛ نتيجة للتقدم والتطور الكبير الذي تشهده هذه الدول. وشكل إنشاء مجلس التعاون لدول الخليج العربية عام 1981 ركيزة أساسية لتأسيس نظام عمل أمني بين دول الخليج، وكان حاضنة لهذه الدول التي تشترك في العديد من القواسم والتاريخ والجغرافيا، أدت إلى تمكينها من إبرام اتفاقيات ومعاهدات مشتركة في إطار دول المجلس تتعلق بالتعاون الأمني؛ لتصبح هذه الاتفاقيات والمعاهدات جزءاً من أمنها وسلامتها؛ وهو ما ينعكس بدوره في بعده الأكبر ليشكل جزءاً من السلم والأمن الدوليين.

مستقبل العمل الأمني وثيق الصلة بأشكال التعاون الأمني المختلفة؛ إذ يعمل التعاون بين الأجهزة الأمنية داخل الدولة وخارجها على النطاق الرسمي، بالإضافة إلى التعاون مع القطاع الخاص، على إحداث أنماط جديدة في العمل الأمني تقوم على مبدأ التعاون والتكامل والتبادل الواسع النطاق للمعلومات بين مختلف الأجهزة، وهذا بدوره يسهم في التأسيس لتعاون أمني متكامل بين الأجهزة الأمنية داخل الدولة وخارجها من جهة، والأجهزة الأمنية ومؤسسات القطاع الخاص من جهة أخرى، كما هو الحال في تعاون وكالة الاستخبارات الأمريكية مع شركات التكنولوجيا الأمريكية العملاقة؛ مثل محرك البحث جوجل، أو شبكة ميتا، أو غيرها.

سعى المجتمع الدولي إلى بناء منظومة للتعاون الأمني عقب نهاية الحرب العالمية الثانية، وتأسيس منظمة الأمم المتحدة وبدء وضع أسس القوانين الدولية المنظمة للتعاون الأمني الدولي، الذي يحقق الاستقرار للمجتمع الدولي، وجاء هذا السعي في إطار حماية الأرواح والممتلكات وضمان حقوق الإنسان وحريته، بدءاً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 في نص المادة الثالثة منه "لكل فرد الحق

في الحياة والحرية، وفي الأمان على شخصه، ولكل فرد الحق في حرية التنقل، وحرية الفكر والوجدان، وحرية الرأي والتعبير".

بما أن الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون الخليجي جزء لا يتجزأ من الأمن الدولي؛ ومن ثم، سعت دول المجلس لتكون جزءاً من منظومة التعاون الأمني الجديدة التي تبنت مبدأ المشاركة الواسعة للمعلومات وتبادلها بين مختلف الأجهزة؛ إذ أدركت دول الخليج العربية أن أمن أية دولة من دول المجلس هو ركيزة أساسية للأمن الجماعي الذي لا يتحقق إلا من خلال التعاون المطلق بينها بعضها مع بعض من جهة، وبين أجهزة الأمن الخليجية والأجهزة الأمنية الدولية من جهة ثانية، إلى جانب تعاونها مع مؤسسات القطاع الخاص من جهة أخرى.

يتضح مما سبق أن مقومات التعاون الأمني الخليجي تعكس حتمية التكامل والتعاون بين دول المجلس لتحقيق مفهوم الأمن الإقليمي؛ نظراً لأن المجلس يجمع عدداً من الدول في منطقة جغرافية واحدة ترتبط بروابط وصلات مشتركة؛ ولذلك فإن حماية الأمن الجماعي لهذه الدول يعدّ تصرفاً جماعياً تشترك في مسؤوليته جميع أجهزة الأمن العاملة في دول الخليج، وهو ما يؤكد أهمية تعزيز التعاون الأمني المشترك؛ على اعتبار أن هذا التعاون هو ما يقود إلى تحقيق الأمن الجماعي المنشود لهذه الدول.

جاءت هذه الدراسة في محاولة لمناقشة تحديات التعاون الأمني الخليجي ومستقبله في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي، ومع الأخذ بنظر الاعتبار أن هذه الاتفاقيات الفاعلة حالياً قد يكون بعضها مقيداً للتعاون الكامل بين دول المجلس من منطلق سيادة الدول وقوانينها الوطنية، وهو ما يوضح ضرورة التوصل إلى رؤية مستقبلية حول أسس التعاون الأمني في ضوء اتفاقيات موحدة وقادرة على التصدي لكافة التهديدات التي تواجه دول الخليج العربية.

مشكلة الدراسة

تنطبق نظرية الأمن الجماعي على حالة دول مجلس التعاون الخليج على اعتبارها مجموعة من الدول المستقلة، التي يجمعها عديد من القواسم المشتركة التي

تجعل أمن هذه الدول يرتبط ارتباطاً وثيقاً بعضها ببعض، وهي النظرية التي أسقطها كارل دويتش "Karl Deutsch" في خمسينيات القرن العشرين على منظمة حلف شمال الأطلسي، مع الأخذ بنظر الاعتبار أن القواسم المشتركة التي تجمع دول مجلس التعاون الخليجي تجعلها أكثر ملاءمة لنظرية الأمن الجماعي من منظمة حلف شمال الأطلسي. وبما أن المنظومة الأمنية الخليجية تتميز بتعقيدها الشديد بسبب ارتباطها بمنطقة إقليمية مضطربة سياسياً وأمنياً منذ عقود، فإن هذا الدور يتطلب وضع إستراتيجية شاملة لمستقبل التعاون الأمني الخليجي، والسعي نحو الوصول إلى صيغة موحدة تعكس الرؤية المستقبلية لدول الخليج العربي فيما يتعلق بحجم وطبيعة التهديدات الحالية والمستقبلية؛ ومن ثم، العمل على رفع مستويات التنسيق الأمني إلى أعلى المستويات؛ إيماناً بوحدة المصير المشترك، وحتمية تفضيل العمل الأمني بين أجهزة دول الخليج على أية منافسات قائمة.

إلا أن هناك خللاً في نظرية الأمن الجماعي الخليجي ناتجاً من بعض التحديات الداخلية لدول المجلس، ويمكن التغلب عليه من خلال تفعيل الاتفاقيات الأمنية المشتركة بين دول الخليج؛ انطلاقاً من المصير المشترك والمصالح المشتركة والتاريخ والجغرافيا، التي تجمع هذه الدول ضمن منظومة دول مجلس التعاون الخليجي؛ ومن ثم، يعدّ تباين المصالح والتوجهات السياسية بين هذه الدول إضعافاً لوتيرة التنسيق الأمني بينها، بالإضافة إلى تداعيات التوترات السياسية التي أصبحت ملموسة بين بعضها في ظل التنافس السياسي المشروع، وما يترتب على ذلك من تداعيات قد تؤثر في نهاية المطاف على الأمن الجماعي لهذه الدول.

تأسيساً على ذلك؛ فإن مستقبل التعاون الأمني الخليجي في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية والعربية والدولية الهادفة لحماية الأمن الجماعي قد يتأثر بكل من التنافسية القائمة بين بعض أنظمة دول مجلس التعاون من جهة، والحقوق والحريات الدستورية والقانونية التي كفلتها المواثيق الدولية والقوانين الوطنية من جهة أخرى.

بناءً عليه؛ تتمثل مشكلة الدراسة في مناقشة تحديات التعاون الأمني الخليجي ومستقبله في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي. وتسعى

الدراسة إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1 - ما أبرز الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي؟
2 - ما واقع نظرية الأمن الجماعي الخليجي كأساس للتعاون الأمني المشترك؟
3 - ما أبرز تحديات التعاون الأمني الخليجي في ضوء نظرية الأمن الجماعي الخليجي؟
4 - ما إمكانية وضع تصور مقترح لمستقبل التعاون الأمني الخليجي؟

أهمية الدراسة

تنعكس أهمية الدراسة من الأهمية المطلقة التي يتسم بها الأمن الجماعي لدول منطقة الخليج العربي من جهة، ونظراً لبحثها في تحديات التعاون الأمني الخليجي ومستقبله في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي، وامتداد هذه التأثيرات على مستقبل دول المجلس استقرارها.

كما تتضح أهمية الدراسة؛ كونها تلقي الضوء على أبرز الاتفاقيات الأمنية الخليجية التي تهدف إلى حماية الأمن الجماعي لدول المجلس، بما يتوافق مع التوجهات الدولية للتعاون الأمني؛ فالمصلحة العامة تتغلب في نهاية المطاف على المصالح الفردية، والأمن الجماعي لدول المجلس يشكل أهمية إستراتيجية للمجتمع الدولي ككل؛ ومن ثم، فاستقرار منطقة الخليج جزء لا يتجزأ من الاستقرار الدولي.

أهداف الدراسة

تسعى الدراسة إلى تحقيق هدفها الرئيس المتمثل في مناقشة تحديات التعاون الأمني الخليجي ومستقبله في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي، بالإضافة إلى تحقيق الأهداف الفرعية الآتية:

1 - استعراض أبرز الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي لدول المجلس.
2 - مناقشة واقع نظرية الأمن الجماعي الخليجي كأساس للتعاون الأمني المشترك.
3 - تحليل أبرز تحديات التعاون الأمني الخليجي في ضوء نظرية الأمن الجماعي الخليجي.
4 - تقديم بعض التوصيات المستقبلية لصناع القرار والقانونيين المختصين ذوي العلاقة بالأمن الجماعي لدول مجلس التعاون الخليجي.

المنهج

اتبعت الدراسة المنهج القانوني؛ إذ يتضمن هذا المنهج عرضاً وتحليلاً لأبرز الاتفاقيات المنظمة للتعاون الأمني الخليجي بين دول مجلس التعاون، سواء على المستوى الوطني لكل دولة، أو على المستوى الإقليمي الخليجي لدول المجلس مجتمعة. بالإضافة إلى تفسير القضايا القانونية الخاصة بتحديات التعاون الأمني الخليجي في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي، ومدى تأثر هذه الاتفاقيات بحجم التعاون بين دول الخليج في ضوء بروز تنافسية ملموسة بين بعضها.

المبحث الأول: مفهوم التعاون الأمني وخصائصه وأشكاله في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية

يتناول هذا المبحث مفهوم التعاون الأمني وخصائصه وأشكاله في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية، وذلك في مطلبين، يتناول المطلب الأول مفهوم التعاون الأمني وخصائصه وأشكاله، في حين يتناول المطلب الثاني أبرز اتفاقيات التعاون الأمني الخليجي.

المطلب الأول: مفهوم التعاون الأمني وخصائصه وأشكاله

واجهت دول الخليج العربية في القرن الحالي حالة من تزعزع الاستقرار السياسي والأمني، ونتج عن ذلك كثير من التحديات والتهديدات التي دفعت دول المجلس إلى التركيز على التعاون الأمني، والحفاظ على الأمن الجماعي كإستراتيجية سياسية واقتصادية وأمنية؛ إذ إن التعاون الأمني يشكل مطلباً على درجة عالية من الأهمية، خصوصاً في الوقت الراهن. يتناول هذا المطلب توضيحاً لمفهوم التعاون الأمني وخصائصه وأشكاله.

أولاً: مفهوم التعاون الأمني

نشأ مفهوم التعاون الأمني بين الأجهزة الأمنية المختلفة حول العالم؛ نتيجة لما يمكن أن يقدم هذا التعاون من معلومات تفيد عمل هذه الأجهزة، إضافة إلى ضعف الإمكانيات والموارد في بعض الدول؛ ما يحدوها إلى التعاون الأمني مع أجهزة في دول أخرى، وقد اكتسب هذا التعاون أهمية متزايدة؛ نتيجة لما شهده العالم من تشعب وتعقيد في أعمال الجماعات المتطرفة التي تهدد أمن الدول وشعوبها عبر الحدود.

وكانت الجهود الأمنية حاضرة دائماً كمكون أساسي للعمليات العسكرية والأمنية والسياسية في مختلف الدول، وقد أكّد شوير وآخرون (2020) أن جوهر هذه الجهود يقوم على التعاون الأمني الذي يتيح حالة من التنسيق المتكامل بين الأجهزة المختلفة لضمان تحقيق الأهداف المشتركة، وغياب هذا التعاون الأمني أو ضعفه يؤدي إلى ضعف التنسيق الأمني ما يهدد أمن الدول واستقرارها. فالتنسيق والتعاون الفعّالان بين أجهزة الأمن من شأنه معالجة أوجه القصور في عملية جمع المعلومات وتحليلها.

وفقاً لما أورد الطباخ (2019)، شكّل التعاون الأمني الدولي محوراً لاهتمامات القانون الدولي عموماً، والجنائي الدولي على وجه الخصوص، وهو يهدف إلى منع الجرائم والحفاظ على المجتمع ووقايته وصونه؛ على اعتبار أن التعاون الأمني الدولي هو السبيل إلى تحقيق الحماية اللازمة للقيم والمصالح الاجتماعية العالمية المشتركة، التي يعتـرف بها المجتمـع الدولي، وذلك من خـلال الإجراءات الجماعيـة والجهود المتضافرة في ضوء القانون الدولي.

ومن أجل تقديم فهم أكثر دقة للتعاون الأمني لا بد من تحديد ماهية هذا العمل الأمني وطبيعته؛ إذ أورد مهري (2020) أنه عمل يقوم أساساً على جمع المعلومات من المصادر المتنوعة، وتحليل هذه المعلومات والتأكد من دقتها وصحتها، وتفسيرها من أجل التمكن من تحليل نوايا الجهات المعادية وأفكارها، وبعدها تقدَّم هذه المعلومات إلى الجهات المختصة للتعامل معها في ضوء ما فسّر من معلومات.

وقد أكد ليفيت وآخرون (2018) أن التعاون الأمني ظل يسير وفق وتيرة واحدة لعقود طويلة قبل أن يشهد نقلة نوعية بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001، التي ضربت الأراضي الأمريكية، وقد بدأ منذ ذلك التاريخ التوسع في التعاون الأمني وتسجيل عديد من النجاحات التكتيكية في مجال مكافحة الإرهاب، إذ قامت الولايات المتحدة ببناء قدرات حلفائها الإستراتيجيين من خلال هذا التعاون، كما عُزّزت حماية الحدود بصورة أقوى مع تحوّل مجتمع الأمن نحو جمع المعلومات عن الخلايا والمقاتلين الأكثر خطورة من خلال التنسيق مع أجهزة أمن الدول الصديقة والحليفة، وخاصة بعض الدول في الشرق الأوسط، ومنها دول مجلس التعاون الخليجي.

أكدت أحداث الحادي عشر من سبتمبر الحاجة إلى مزيد من التنسيق والتعاون الأمني، وقد ازدادت هذه الحاجة في الوقت الراهن؛ وذلك في ضوء ما يشهده العالم من تهديدات أمنية متزايدة عابرة للحدود والقارات. ونتيجة لذلك؛ دعا مجلس الأمن الدولي في قراره رقم 1373 الصادر في 28 أيلول/سبتمبر 2001 إلى تكثيف عمليات تبادل المعلومات الأمنية بين الدول الأعضاء، وحثت مؤسسات دولية أخرى على الاتجاه ذاته؛ مثل اليوروبول Europol، والمنتدى الأوروبي لتشارك المعلومات العسكرية European Union Military Staff، ومركز عمليات الاتحاد الأوروبي Centre Situation Union European، وقد دعت جميع هذه المنظمات إلى رفع مستويات مشاركة المعلومات الأمنية على المستوى الدولي، سواء ضمن دول الاتحاد الأوروبي، أو على المستوى الدولي مع الجهات الحليفة والصديقة، وأصبح التوجه الدولي يرى أن الدول في حاجة إلى التعاون الأمني على مختلف الصُّعد، وليس على صعيد مكافحة الإرهاب فقط، كما كان عليه الحال في السابق (بورن وويلز، 2012).

وأشار وينبوم وآخرون (2016) إلى أن التوجهات المستقبلية للتعاون الأمني بدأت تشهد تحولات كبيرة؛ إذ بدأ جيل الألفية يقود العمل الأمني في الوقت الراهن، وهذا الجيل يقدّر العمل الجماعي بطبيعته واعتاد على التعاون، ولديه ميل إلى تبادل المعلومات بسرعة ضمن شبكاته وتوقع التبادل من الآخرين بالمقابل؛ لأنه جيل نشأ على التعلم الذاتي والتعاون ضمن فرق، وبما أنه جيل اعتاد على التعاون فإنه يعدّ هذا الأمر محفزاً للتعلم والنمو وتطوير المهارات، وقد يجد صانعو السياسات في الدول أنفسهم في وقت قريب أمام جيل جديد أقدر على إدارة العمل الأمني مع وكالات دولية أخرى؛ نظراً لحاجة هذا الجيل إلى التعاون المستمر في عمله؛ وهو ما سيؤدي في نهاية المطاف إلى تحسين أداء أجهزة الأمن لمهام أعمالها؛ وذلك نتيجة للنقلة التي سيحدثها جيل الألفية في طبيعة التعاون الأمني وتبادل المعلومات والخبرات والمعارف بين الوكالات؛ لأن العقلية التي نشأ عليها هذا الجيل مخالفة تماماً لعقلية الجيل السابق، الذي نشأ على اعتبار أن العمل الأمني يعني السرية المطلقة وعدم التعاون.

وهكذا يتضح أن التعاون الأمني لا يشكل أهمية في فترات الحروب فقط، بل في فترات السلم أيضاً؛ فالأمن الجماعي للدول أصبح مفهوماً شاملاً، ولم يعد مقتصراً على

حماية الدولة من أي تهديد فحسب، بل أصبح المفهوم الشمولي يطول كلاً من الأمن السياسي والاقتصادي والاجتماعي والفكري والعسكري، بالإضافة إلى التنمية بأبعادها المختلفة، وأي إضرار بهذه المكونات يشكل تهديداً على الأمن الجماعي للدول.

إضافة إلى ما سبق، ذكر Pronk & Korteweg (2021, p.9-10) أن هناك عدداً من الدوافع الرئيسة التي يمكن أن تؤثر على آفاق التعاون الأمني في المستقبل، وجعله أكثر فاعلية، وهي الطلب الداخلي، والضغط الخارجي، والزخم التعاوني، وهي على النحو الآتي:

- الطلب الداخلي: ويعني أن أسباب التعاون الأمني ودوافعه موجودة لدى الدول المتعاونة، ويمكن أن تكون هذه الأسباب والدوافع عائدة إلى مطالب شعبية أو سياسية داخل الدولة، أو نتيجة للحاجة إلى توظيف قدرات أمنية متزايدة من خلال التشارك في الموارد والإمكانات المتاحة لدى الدول المتعاونة، كما يمكن أن تنبع هذه الدوافع أيضاً نتيجة لمشكلات داخلية يصعب معالجتها من جانب واحد، قد تتمثل في ضعف الموارد لدى الدولة، أو نتيجة لتدهور الأوضاع الأمنية في إحدى الدول.
- الضغط الخارجي: ويعدّ عاملاً حيوياً في الدفع نحو التعاون الأمني، ومن الممكن أن تؤدي التغييرات في ميزان القوى الأمنية الدولية إلى الضغط على دولة معينة أو مجموعة من الدول لإعادة التوازن إلى علاقة قائمة؛ وذلك لتجنب حالة التبعية الأمنية والوصول إلى درجة أعلى من استقلالية الأجهزة الأمنية، أو لزيادة القدرات الأمنية من أجل تحقيق التوازن ضد تهديد متصور مشترك.
- الزخم التعاوني: ويبنى الزخم التعاوني على فكرة أن التعاون ينشأ من العملية التعاونية نفسها، وبمجرد إنشاء هيكل تعاوني ستكون هناك آليات تدفع التعاون إلى أبعد من ذلك. إلا أنه من الصعب إقامة تعاون أمني في غياب الثقة، لذلك قد يكون بناء الثقة دافعاً قوياً لزيادة زخم التعاون. إضافة إلى تأثير الهيكل التعاوني على رغبة الدول في المشاركة والتعاون؛ إذ تميل الدول عادة إلى علاقة تعاون أمنية متوازنة، تغيب فيها التبعية من طرف لآخر، وذلك من منطلق الحفاظ على سيادة الدولة.

بناءً على ما سبق؛ يتضح أنه وعلى الرغم من الاتفاق الواسع على ضرورة تشارك المعلومات من أجل تعزيز الأمن، وخاصة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر، طرح التوسع الذي شهدته مؤخراً حركة تشارك المعلومات عدداً من المشكلات المحتملة التي تتطلب تدقيقاً في عمليات الإدارة والإشراف. فقد ارتفعت احتماليات أن تقوم وكالات تنفيذ القانون باتخاذ إجراءات لتطبيق القوانين استناداً إلى معلومات متشاركة غير موثوقة، كما ازداد أيضاً خطر الكشف عن المعلومات التي تتشاركها أجهزة الأمن في الإجراءات القانونية اللاحقة، بالإضافة إلى أن بعض الأفراد قد أصبحوا أكثر عرضة لخطر انتهاك حقوقهم التي كفلتها المواثيق والمعاهدات الدولية، ولا سيما حقهم بالخصوصية؛ إذ لا يتسنى للأفراد فرصة التشكيك بدقة المعلومات المتشاركة حولهم؛ لأنهم غالباً ما لا يدركون أنه قد تم تشارك معلومات تخصهم، كما لا يملكون إمكانية للوصول إلى المعلومات المتشاركة.

ثانياً: خصائص التعاون الأمني

يوجد لدى المجتمعات الديمقراطية قوانين وأنظمة محددة لطبيعة عمل أجهزة الأمن حال تبادل المعلومات مع أجهزة أمنية أجنبية، وهذه القوانين تعكس الخصائص الواجب توافرها في التعاون الأمني؛ إذ تحدد متى يجوز لأجهزة الأمن تبادل المعلومات مع الهيئات الأجنبية؟ وتحت أي ظرف يكون ذلك؟ فعلى سبيل المثال، أشار أبو زيد (2006) إلى أنه لا يجوز لأجهزة الأمن طلب معلومات من جهات أجنبية إلا إذا كانت هذه المعلومات لازمة لأداء مهامها. وبالمثل، فإنها لا تعطي معلومات لجهات أجنبية إلا إذا كانت هذه المعلومات لازمة لأداء مهامها هي الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك، فإن القانون يتطلب من أجهزة الأمن التفكير فيما إذا كان تبادل أو عدم تبادل معلومات محددة سوف يكون في مصلحة الدولة أم لا. فعلى سبيل المثال، تتطلب بعض القوانين من أجهزة الأمن التفكير فيما إذا كان تبادل المعلومات مع جهة أجنبية يخدم السياسة الخارجية للدولة أم لا. والأهم من ذلك، أنه يتعين على أجهزة الأمن التفكير في آثار تبادل المعلومات على الأفراد موضوع هذه المعلومات؛ إذ تحظر القوانين في المجتمعات الديمقراطية تبادل المعلومات مع الجهات الأجنبية إذا كانت هذه المعلومات من المرجح أن تعرض حياة الأفراد للخطر، أو قد تؤدي إلى انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان.

وبالإضافة إلى القوانين واللوائح التي تحدد خصائص عمل الأجهزة الأمنية، يوجد لدى أجهزة الأمن خصائصها المتعلقة بتبادل المعلومات مع الشركاء الأجانب. وأورد ويلز (2007) من بين الأمثلة الأكثر شيوعاً على ذلك مبادئ "سيطرة الجهة الأصلية" و "قاعدة الطرف الثالث". هذه القواعد غير الرسمية تنطبق على معظم عمليات تبادل المعلومات الأمنية. ويشير مصطلح سيطرة الجهة الأصلية إلى المبدأ القائل إن جهاز الأمن المانح للمعلومات هو من يضع حدود استخدامها. أما مصطلح قاعدة الطرف الثالث؛ فيعني أن المتلقي للمعلومات غير مسموح له بتبادلها مع وكالة أخرى أو طرف ثالث آخر دون إذن من أجهزة الأمن التي قدمت هذه المعلومات في الأصل. ومن شأن هذه المبادئ المساعدة في الحيلولة دون الكشف عن المعلومات الحساسة من جهة، إلا أن هذه المبادئ تعوق عمل أجهزة الأمن على المستوى الدولي من خلال وضع قيود على تبادل المعلومات. كما تحتفظ أجهزة الأمن بحق مطالبة الجهة الأجنبية بالإفصاح عن الجهات التي قدمت لها المعلومات وعن كيفية استخدامها لها. ومرة أخرى نجد أن هذه القواعد غير الرسمية تساعد في الحد من إساءة استخدام المعلومات من قبل جهات أجنبية، وربما تعزز مزيداً من الاحترام لحقوق الإنسان، إلا أنها في الوقت ذاته تعوق التعاون الأمني على المستويات الإقليمية والدولية.

وأشار Zedner (2005) إلى أن من خصائص التعاون في المجال الأمني ما تفرضه الرقابة القانونية الداخلية على طبيعة هذا التعاون، بالإضافة إلى ما تفرضه المواثيق الدولية الخاصة بهذا الشأن، فهذه الرقابة هي ما يحدد خصائص التعاون الأمني بعدة طرق:

- أولاً: مراجعة اتفاقيات الأمن مع الشركاء الأجانب لضمان امتثال هذه الاتفاقيات للقانونين الوطني والدولي.
- ثانياً: ضرورة إبلاغ الجهات المختصة داخل الدولة بشأن تبادل المعلومات مع جهات أجنبية؛ ما يمكّن من رصد الأنماط الخاصة بالتعاون الأمني وتحليلها، وإذا لزم الأمر، تقييم علاقات تعاونية وأنشطة معينة مع بعض أجهزة الأمن. وكذلك فحص المعلومات التي أرسلتها أجهزة الأمن إلى جهات أجنبية؛ إذ إن الاطلاع على هذه

المعلومات المتبادلة يمكّنها من تقييم قرار إرسال المعلومات إذا ما كان ضرورياً ومناسباً في ضوء آثاره المحتملة على حقوق الإنسان للأفراد المعنيين أم لا.

- ثالثاً: ضرورة النظر في الادعاءات المقدمة حول احتمالية ارتكاب مخالفات ناتجة من التعاون الدولي في مجال الأمن؛ وذلك لضمان حقوق الأفراد وحرياتهم التي كفلتها المواثيق الدولية والقوانين الوطنية على حد سواء.

إضافة إلى ما سبق، أكّد هايمن وكيام (2005) وجوب أن تكون الكوادر الأمنية على دراية بأنواع المعلومات ذات الصلة بالعمليات في بيئة المعلومات لدعم ممارسي عمليات جمع المعلومات. وفي المقابل، يجب أن يكون ممارسو عمليات جمع المعلومات على دراية بموارد الأمن وعملياته لتعرّف كيفية جمع المعلومات وتحليلها ونشرها؛ إذ إن وجود فجوات في التنسيق بين طرفي التعاون الأمني سيؤدي إلى إهدار الفرص، وتقليل الكفاءة التشغيلية؛ ومن ثم إضعاف عملية التعاون الأمني الدولي.

وهكذا يتضح أن من أبرز خصائص التعاون الأمني بين الدول -إلى جانب حماية الأمن الوطني للدولة وصون حريتها واستقلالها وسيادتها- حماية حقوق الإنسان وصون حرياته المكفولة بموجب المعاهدات والمواثيق الدولية، وأن أي تبادل للمعلومات بين جهاز الأمن الوطني وأجهزة الأمن الخارجية في الدول الأخرى إنما يصب -بشكل أساسي- في المصلحة الوطنية للدولة، وكذلك تأكيد سيطرة الجهة الأصلية المانحة للمعلومات، وضمان أن المتلقي للمعلومات غير مسموح له بتبادلها مع طرف ثالث آخر دون إذن من أجهزة الأمن التي قدمتها هي في الأصل.

ثالثاً: اتفاقيات التعاون الأمني الدولي

أورد عامر (1983) أن الاتفاقيات الدولية بأنواعها المختلفة تعدّ المصدر الأساسي لإنشاء القواعد القانونية الدولية باعتبارها التشريع الأول في مجال العلاقات الدولية، والتصديق على هذه الاتفاقيات من أهم أشكال التعاون الدولي القانوني؛ إذ يعبر هذا التصديق عن نية الدول الأطراف تحقيق التعاون من خلال الالتزام بأحكام الاتفاقيات الدولية ونصوصها؛ وهو ما يجعل من الاتفاقيات الدولية من أهم الآليات التي يعتمدها المجتمع الدولي في إدارة العلاقات بين الدول، وإلزام الأطراف التعاون الأمني الدولي.

وفي إطار ذلك سعت الدول إلى سنّ القوانين والاتفاقيات الدولية المنظمة للتعاون الأمني؛ فقد بادرت الولايات المتحدة عام 1994 بإصدار قانون رقم (2339/ أ18) لسنة 1994 من المدونة القانونية للولايات المتحدة، الخاص بتجريم "توفير دعم مادي للإرهابـيين"، وهو سابق لكل من اتفاقية تمويل الإرهاب لعام 1999، وقرار مجلس الأمن (1373/2001). وهذا القانون لا يجرّم توفير الأموال أو جمعها فقط، الذي تحظره اتفاقية تمويل الإرهــاب، بل يجرم أيضاً أشكال الدعم المادي وأشكال إخفاء ذلك الدعم.

كما سنّت الولايــات المتحدة أيضاً قانوناً ينفّذ، على وجه التحديد، اتفاقية تمويل الإرهــاب لعام 1999، وذلك في إطار التنظيم القانوني للتعاون الاستخباراتي في مكافحة الإرهاب، ويستخدم هذا القانون مصطلحات اتفاقية تمويل الإرهاب وتعاريفها، ويسمى قانون تنفيذ اتفاقية قمع تمويل الإرهاب، لعام 2002، المؤرخ في 25 حزيران/ يونيو 2002.

ودعا مجلس الأمن الدولي في قراره رقم 1373 الصادر في 28 أيلول/سبتمبر 2001 إلى تكثيف عمليات تبادل المعلومات الأمنية بين الدول الأعضاء، واشترط على هذه الدول أن تتخذ تدابير، ليس لمكافحة تمويل الإرهاب فحسب، بل لمكافحة سائر أشــكال دعــم الإرهاب أيضاً؛ مثل ضم الأفراد وتوفير الأسلحة، خاصة عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر؛ إذ أصبح التوجه الدولي يرى أن الدول بحاجة إلى التعاون الاستخباراتي على الصُّعد كافة، وليس على صعيد مكافحة الإرهاب فحسب، كما كان عليه الحال في السابق (بورن وويلز، 2012، ص.130).

كذلك أسس الاتحاد الأوروبي مجموعة مكافحة الإرهاب Counter Terrorism Group (CTG)، وتأسست رداً على أحداث 11 سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة، ولاحقاً طوِّر عمل هذه المجموعة في عام 2016 لتصبح منصة تعاون دائمة لخدمة الأمن القومي الأوروبي، وتتبع هذه المجموعة لنادي بيرن الذي أسس عام 1971، ويضم في عضويته رؤساء جميع أجهزة الاستخبارات في الاتحاد الأوروبي، ويعتمد عمل مجموعة مكافحة الإرهاب على البيانات المقدمة من قبل أجهزة الاستخبارات الوطنية في دول

الاتحاد، وتستخدم هذه المعلومات لتوليد تحليلات للتهديدات المحتملة، وتعدّ هذه المجموعة الممثل الأعلى للسياسة الخارجية والأمنية المشتركة في الاتحاد الأوروبي (المركز الأوروبي لدراسات مكافحة الإرهاب والاستخبارات، 2022، ص.24).

يمتاز الاتحاد الأوروبي بأشكال أخرى من التعاون الأمني غير الرسمي، التي تعدّ أكثر فعالية ومرونة؛ نظراً لخروجها من الإطار الرسمي البيروقراطي للتعاون الأمني بين الدول؛ إذ نشأت تحالفات بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تستند إلى هياكل تعاون ثنائية أو متعددة الأطراف، ونظراً لمرونتها واستقلاليتها، تعدّ هذه التحالفات الأمنية غير الرسمية أكثر فعالية، ومن أبرز أشكالها تأسيس نادي برن عام 1971، الذي يضم في عضويته رؤساء جميع أجهزة الأمن في الاتحاد الأوروبي، وتعدّ هيئة غير رسمية تهدف إلى تبادل المعلومات الأمنية بين الدول الأعضاء، ولا تمتلك بنية تنظيمية ثابتة، ويشارك خبراء من دول الاتحاد الأوروبي عملية تبادل المعلومات الأمنية بين الدول بشكل نصف سنوي؛ مثل معلومات التجسس المضاد، ومكافحة الإرهاب، وانتشار أسلحة الدمار الشامل (المركز الأوروبي لدراسات مكافحة الإرهاب والاستخبارات، 2022).

أما عربياً؛ فقد اعتمد مجلس وزراء الداخلية العرب في عام 1996 مدونة قواعد سلوك التزمت الدول الأعضاء بموجبها بتعزيز التعاون الأمني لمكافحة الإرهاب، وعدم دعم الأعمال الإرهابية، والحيلولة دون استخدام أراضي الدول العربية للتخطيط للأعمال الإرهابية، وعدم توفير الملاذ الآمن للعناصر الإرهابية. تتابعت هذه الجهود بإقرار مجلس وزراء الداخلية العرب عام 1997 الإستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب، التي تضمنت جملة من العناصر الرامية إلى تنسيق جهود مكافحة الإرهاب بين الدول العربية. تجاوباً مع هذه الإستراتيجية في أبريل 1998، اعتُمدت الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب في مقر جامعة الدول العربية في القاهرة عام 1999.

على المستوى الخليجي، أشار الجابري وآخرون (2016، ص.73) إلى أن مجلس التعاون سعى إلى تعزيز التعاون الأمني بين الدول الأعضاء على الصُّعد كافة، ومنها الصعيد الأمني، إدراكاً من القيادات الخليجية أن التعاون الأمني الكامل بين الأجهزة

المعنيّة في هذه الدول هو أساس بناء مجتمعات آمنة، وجاء اجتماع وزراء داخلية دول المجلس في الرياض في شباط/فبراير لعام 1982 بمنزلة انطلاقة للتعاون والتنسيق الأمني بين الدول الأعضاء، تلاها عدد من الاجتماعات التي أسفرت عن ترسيخ أسس التعاون، وقد أقرت الإستراتيجية الأمنية الشاملة في كانون الأول/ديسمبر من عام 1987 (بوابة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، د. ت.أ)، وهي إطار عام للتعاون الأمني والاستخباراتي بين الدول الأعضاء بمفهومه الشامل.

حددت هذه الاتفاقيات أشكالاً وطرقاً للتعاون الأمني الدولي، وقد يكون هذا التعاون إما داخلياً ضمن الدولة الواحدة، وإما خارجياً بين دولتين أو أكثر، وعلى وجه العموم، أكّد ويلز (2007) أن هناك ثلاثة أشكال رئيسة تصف التعاون الأمني، وهي على النحو الآتي:

- أولاً: وهو الشكل الأكثر شيوعاً من أشكال التعاون الأمني، ويتمثّل في تبادل أجهزة الأمن للمعلومات مع نظرائها في دول أخرى، ويجوز لأجهزة الأمن تبادل البيانات بشكلها الأولي دون معالجة وتحليل، أو تقديمها من خلال تحليل هذه المعلومات.
- ثانياً: تقوم بعض أجهزة الأمن بعمليات مشتركة مع شركائها من أجهزة الأمن في دولة أخرى؛ ومثال ذلك يمكن لعملاء من مختلف أجهزة الأمن التعاون على عملية جمع المعلومات مع عملاء في أجهزة أخرى بشكل مشترك، أو قد يقوم جهاز الأمن في بلد ما بمشاركة بنيته التحتية مع أجهزة أمنية في بلد آخر.
- ثالثاً: تبادل المعارف والخبرات بين أجهزة الأمن المختلفة؛ ومثال ذلك قيام جهاز الأمن بتدريب عملاء من أجهزة أخرى، أو إرسال ضباط من الجهاز لدعم عمل أجهزة أمنية في دولة أخرى.

المطلب الثاني: اتفاقيات التعاون الأمني الخليجي

جاء تأسيس مجلس التعاون لدول الخليج العربية في عام 1981 بمثابة ركيزة أساسية لإنشاء تعاون أمني بين دول الخليج الست، وقد شكل المجلس حاضنة لهذه الدول التي تجمعها العديد من القواسم المشتركة والتاريخ والجغرافيا، وهذه الحاضنة هي ما قادت إلى تمكين دول المجلس من إقرار اتفاقيات ومعاهدات مشتركة في إطار المنظومة

تتعلق بالتعاون الأمني؛ لتصبح هذ الاتفاقيات والمعاهدات جزءاً من أمن دول المجلس وسلامتها، وهذا بدوره ينعكس في بعده الأكبر ليشكل جزءاً من الأمن والسلم الدوليين.

أولاً: مفهوم الأمن الجماعي الخليجي

يشكل الأمن الجماعي صورة من صور الأمن لمجموعة من الدول، وهو الضمان الذي تكفل من خلاله هذه المجموعة من الدول أمن كل دولة وسلامة أراضيها، وتسعى في سبيل تحقيق ذلك إلى التعاون الأمني وتنسيق الجهود بينها لمنع أي اعتداء على إحداها أو عليها مجتمعة. وطوّر مفهوم الأمن الجماعي من قبل كارل دويتش "Karl Deutsch" في خمسينيات القرن العشرين بعد دراسته لمنظمة حلف شمال الأطلسي التي أسست سنة 1949، وقد أكد أن الأمن الجماعي هو شكل من أشكال التعاون الأمني الدولي الذي يقود إلى التكامل أو الاندماج، وميز بين شكلين من أشكال الأمن الجماعي، الأول الشكل المتعدد الأطراف، والثاني الشكل المدمج، وحدد دويتش الفرق الأساسي بين الشكلين في وجود المؤسسات أو غيابها؛ إذ لا توجد مؤسسات واضحة تجمع الأطراف في الشكل الأول، في حين يتمتع الشكل الثاني بوجود مؤسسات تنتظم ضمن كيان سياسي واضح المعالم (Evans & Newnham, 1990). ويتضح مما سبق أن هذا المفهوم يمكن أن يطبق على جماعة من الدول، مثل مجلس التعاون لدول الخليج العربية، أو على الدول العربية مجتمعة، أو على أي تجمع يتكون من عدد من الدول المستقلة؛ إذ تشكل دول مجلس التعاون نموذجاً من نماذج الأمن الجماعي ذو الشكل المدمج، وتتضح ملامح المؤسسات الجامعة والمنظمة لعمل الدول الأعضاء ضمن مجلس التعاون الخليجي.

أشار Da Costa (2018) إلى أن الأمن الجماعي يقوم على مبدأ أن الكل للواحد والواحد للكل؛ فالإنسان سعى نحو الهروب من الوحدة والعزلة والوحشية إلى إيجاد مجتمع منظم وفقاً لطرح هوبز "Hobbes"، والبحث عن الأمن هو ما دفع الإنسان إلى إيجاد نظام سياسي واجتماعي تحت مسمى "الدولة"، وهو نظام قادر على فرض الاستقرار؛ فجاء تكوين الدولة من جانب المجموعات البشرية كنوع من الاتفاق الجماعي على حل مشكلة الأمن، وخاصة الأمن الجماعي؛ إذ تعزز الدولة مفهوم الأمن الجماعي لساكنيها.

ويشير الأسطل (2021) إلى أنه؛ حتى يتحقق الأمن الجماعي بمفهومه الصحيح في دول مجلس التعاون الخليجي، لا بد من توفر الأسس الآتية:

- أولاً: لا يتحقق الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون إلا في حال تحقق الأمن والاستقرار الداخلي لكل دولة عربية خليجية.
- ثانياً: يمكن تحقيق الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون عند استجابة الدول الخليجية لأية تهديدات أمنية تعترض أية دولة من دول المجلس، وذلك من خلال مساعدتها على مواجهة التخريب الداخلي والخارجي على حد سواء، من خلال التنسيق مع الدولة التي تتعرض للتهديدات.
- ثالثاً: تقع مسؤولية الدفاع عن أمن مجلس التعاون على عاتق مواطنيه ودوله على حد سواء؛ فالأمن الجماعي هو مسؤولية مشتركة بين الشعوب والحكومات على حد سواء.
- رابعاً: يرتبط الأمن الجماعي لدول المجلس بقضية البناء الاجتماعي والسياسي، والقدرة على إقامة مؤسسات وأنظمة جماعية ذات قدرة على ترسيخ مفهوم الأمن.
- خامساً: يعتبر الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون جزءاً لا يتجزأ من الأمن الجماعي العربي، يتأثر به ويؤثر فيه، سلباً وإيجاباً.

يتضح مما سبق أن مفهوم الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون ينطبق عليه مفهوم الأمن الإقليمي، نظراً لأن المجلس يجمع عدداً من الدول في منطقة جغرافية واحدة ترتبط بروابط وصلات مشتركة، ولذلك فإن حماية الأمن الجماعي لدول المجلس يعدّ تصرفاً جماعياً تشترك في مسؤوليته دول المجلس كافة، وهو ما يؤكد أهمية تعزيز التعاون الأمني بين دول الخليج.

ثانياً: أبرز الاتفاقيات الأمنية الخليجية

منذ انعقاد القمة الأولى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في أبو ظبي في أيار/مايو من عام 1981، أثبت المجلس توجهاً جاداً نحو ترسيخ الأمن الخليجي، ومواجهة التهديدات الأمنية القائمة والمحتملة ضد الدول الأعضاء كجزء من المصير

المشترك، فكان المجلس يسعى إلى تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء على الصُّعد كافة، منها الصعيد الأمني، إدراكاً من القيادات الخليجية أن التعاون الأمني الكامل بين هذه الدول هو أساس بناء مجتمعات آمنة في منطقة الخليج.

وأشار الجابري (2016) إلى أن اجتماع وزراء داخلية دول المجلس في الرياض في شباط/فبراير لعام 1982 جاء بمثابة انطلاقة للتعاون والتنسيق الأمني بين الدول الأعضاء، وتلاه عدد من الاجتماعات التي أكدت ترسيخ أسس هذا التعاون، وأسفرت في ميدان التعاون الأمني عما يأتي:

- إقرار الإستراتيجية الأمنية الشاملة في كانون الأول/ديسمبر من عام 1987، وهي إطار عام للتعاون الأمني بين الدول الأعضاء بمفهومه الشامل.
- إقرار دول المجلس اتفاقية الدفاع المشترك لدول المجلس في عام 2000، وهي تدعو إلى تعزيز التعاون الأمني بين دول المجلس. وقد نصت المادة (2) من هذه الاتفاقية على أن "أي اعتداء على أي دولة من دول المجلس هو اعتداء عليها جميعاً، وأي خطر يتهدد إحداها إنما يتهددها جميعاً".
- توصل المجلس في شهر شباط/فبراير من عام 2002 إلى مشروع اتفاقية خليجية جديدة حول تبادل تنفيذ العقوبات السالبة للحرية بين دول المجلس، وهي اتفاقية إلزامية لمن وقع وصادق عليها وفق نصوص موادها.
- اعتماد إستراتيجية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة التطرف المصحوب بالإرهاب في عام 2002 (بوابة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، د. ت.ب).
- التوقيع على اتفاقية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب في عام 2004.
- اعتماد تحديث وتطوير الإستراتيجية الأمنية الشاملة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في عام 2008.
- اعتماد خطة التدريب المشتركة للعاملين في مجال مكافحة الإرهاب، وتوقيع الاتفاقية الأمنية المعدلة لدول مجلس التعاون الخليجي في عام 2012.

- التوقيع على اتفاقية إنشاء مقر جهاز الشرطة الخليجية في عام 2015 (بوابة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، د. ت.ج)، ومقره دولة الإمارات العربية المتحدة. وتتلخص مهام جهاز الشرطة الخليجية في تبادل المعلومات الخاصة بالأنشطة الإجرامية الدولية المنظمة داخلياً وخارجياً، ووضع أساسيات بيانات قواعد المعلومات وتبادلها بين الدول الأعضاء، وربط خدمات الأجهزة الشرطية في دول المجلس.

إلا أن العجمي (2014) أورد أن الاتفاقية الأمنية الخليجية التي أقرّت عام 2012 صاحبها عدد من الانتقادات، خاصة فيما يتعلق بحرية التعبير وتقويض حقوق المواطنين والمقيمين في دول المجلس وفقاً لمنظمة هيومان رايتس ووتش؛ إذ أصبح التعاون الأمني أشبه بإجراءات بوليسية؛ ففي المادة 3 من الاتفاقية، لم تعرَّف الجريمة أو يحدّد نوعها؛ فقد نصت المادة آنفة الذكر على أن "تعمل كل دولة طرف على اتخاذ الإجراءات القانونية فيما يعدّ جريمة، وفقاً للتشريعات النافذة لديها، عند تدخل مواطنيها أو المقيمين بها في الشؤون الداخلية لأي من الدول الأطراف الأخرى". كما دعت المادة 6 منها إلى توحيد الأنظمة والقوانين بعد إقرار الاتفاقية، ما يعني استحداث جرائم جديدة لتقليص الحريات. كذلك نصت المادة 16 على تسليم المطلوبين الموجّه لهم التهم، متجاهلة مبدأ مفاده أن "المتهم بريء حتى تثبت إدانته"؛ فقد جاء في نصها "تعمل الدول الأطراف وفقاً لما تقضي به التشريعات الوطنية والاتفاقيات التي تلتزم بها الدولة الطرف المطلوب منها التسليم على تسليم الأشخاص الموجودين في إقليمها الموجّه إليهم اتهام، أو المحكوم عليهم من السلطات المختصة لدى أي منها".

بناءً على ما سبق؛ يتضح أن التعاون الأمني الخليجي لا يزال في بداياته، وأن دول المجلس لا تزال في حاجة ماسّة إلى إصدار قوانين موحدة للتعاون الأمني، وإبرام اتفاقيات حديثة تنظم التعاون الأمني بينها، خاصة أن التجارب أثبتت أن دول الخليج كانت عرضة للتهديدات الأمنية بشكل كبير خلال العقد الأخير.

المبحث الثاني: تحديات التعاون الأمني الخليجي والسيناريوهات المستقبلية له

يتناول هذا المبحث تحديات التعاون الأمني الخليجي والسيناريوهات المستقبلية له، وذلك في مطلبين، يتناول المطلب الأول التحديات التي تواجه التعاون الأمني الخليجي، في حين يتناول المطلب الثاني السيناريوهات المستقبلية للتعاون الأمني الخليجي.

المطلب الأول: التحديات التي تواجه التعاون الأمني الخليجي

يعدّ الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون الخليجي خياراً إستراتيجياً بالإجماع بين دول المجلس، وإجماعاً على أن مستقبل هذه الدول وأمنها يشكل وحدة متكاملة نتيجة للعديد من المتغيرات التي تجمع بعضها ببعض؛ ومن ثم، يعدّ التعاون الأمني بينها أمراً حتمياً تفرضه المتغيرات الداخلية والخارجية، إضافة إلى طبيعة التهديدات الإقليمية والدولية المحيطة بها؛ الأمر الذي يزيد من حجم التحديات التي تواجه التنسيق والتعاون الأمني بينها، فهي تقع بين قوتين إقليميتين هما إيران وتركيا، إضافة إلى وجود التهديد الصهيوني في الإقليم، الذي يهدد استقرار المنطقة، ناهيك عن حجم التحديات الدولية التي تنعكس على أمن دول الخليج واستقرارها. وأمام هذه التحديات الكبيرة التي تواجه التعاون الأمني بين دول الخليج، تتضح بعض السيناريوهات المستقبلية، والتحديات التي يمكن أن تحدد طبيعة التعاون الأمني الخليجي واتجاهه. ومن الممكن تناول أبرز هذه التحديات على النحو الآتي:

أولاً: تحديات الإرهاب داخلياً وخارجياً

بما أن الدول العربية تعدّ المتهم الأول في تدعيم الأعمال الإرهابية ومصدر تمويل الإرهاب؛ بحسب اعتقاد المجتمعات الغربية وتفكيرها، فإن هذا الأمر دفع هذه الدول إلى السعي إلى توحيد جهودها لمواجهة الأوضاع والتصدي للأعمال الإرهابية، لتغيير نظرة العالم نحوها، وقد كللت هذه الجهود بإبرام الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لعام 1999، التي هدفت إلى تعزيز التعاون العربي في مجال مكافحة الإرهاب في الميدانين الأمني والقضائي، وتعزيز دور التشريعات الوطنية للقضاء على ظاهرة الإرهاب، واتفاقية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب لعام

2004، والتي هدفت إلى توحيد الجهود الخليجية للتصدي لظاهرة الإرهاب (شرشور وإقجطال، 2017).

أما على مستوى الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، التي تعتبر دول مجلس التعاون الخليجي من الموقعين عليها؛ فإن هذه الاتفاقية قد صاحبتها بعض الملاحظات التي يجب على المشرعين النظر إليها في محاولة لإعادة صياغة بعض البنود الواردة فيها بما يتفق مع المصلحة العامة لدول المنطقة العربية، وبما يتلاءم مع مستجدات مكافحة الإرهاب عربياً وعالمياً، وعملاً بمبدأ مرونة القوانين، وقد أشار إليها الجمال (2017) على النحو الآتي:

- لم تتخذ الإجراءات اللازمة لتفعيل الآليات التنفيذية التي اشتملت عليها الاتفاقية، ولم توائم الدول المصدقة على الاتفاقية تشريعاتها الوطنية مع نصوصها حتى الآن، وقد أحجمت بعض الدول العربية عن التعاون الأمني الكامل في مجال تبادل المعلومات الخاصة بالأنشطة الإرهابية للأفراد والجماعات؛ ما يعوق تنفيذ الاتفاقية.
- حاجة الاتفاقية إلى مراجعة الفصل الثاني منها تحت مسمى "في المجال القضائي"، وبخاصة الفرع الأول المسمى "تسليم المجرمين"، الذي عالجته المواد من (5) إلى (8). فقد نصت المادة السادسة على ثمانية محظورات لتسليم المجرمين بشكل قد يفرغ آلية التسليم من مضمونها، ويجعل العملية بلا جدوى؛ لأن المحظورات كثيرة جداً؛ مما يصعّب عملية تسليم المجرمين في جرائم إرهابية أكثر مما يسهّل التعاون في هذا الأمر الخطير.
- وجود العديد من الصعوبات التي تعقّد إجراءات الاتصال والتنسيق بين الدول المتعاقدة، وطول المدة التي تتطلبها تلك الإجراءات، بالإضافة إلى العديد من المشكلات الفنية المتعلقة بالأنظمة القانونية والسياسات الجنائية والتشريعية.

هذه التحديات الواردة في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب تؤكد وجود حاجة ملحّة إلى إعادة النظر في أسس التعاون الأمني العربي وآلياته لمكافحة الإرهاب.

وعلى مستوى اتفاقية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب لعام 2004، فقد جاء في ديباجة الاتفاقية التزام دول المجلس بالتنسيق والتعاون

الأمني بين الأجهزة الأمنية في دول المجلس لمكافحة الإرهاب، ولتجسيد ذلك شكلت في عام 2006 لجنة أمنية دائمة مختصة بالتنسيق والتعاون الأمني في مجال مكافحة الإرهاب. وأشار غريب (2019) إلى أنه من أبرز المحاور التي ينصب عليها اهتمام المجلس، تحقيق "الأمن الجماعي" من خلال ضبط إستراتيجية أمنية بشقيها الداخلي والخارجي؛ ويشمل الشق الداخلي، وضع اتفاقية أمنية مشتركة، أما الشق الخارجي فيعنى بتنسيق السياسات الدفاعية ودعم القدرات والتدريبات العسكرية المشتركة من خلال البرنامج العسكري "درع الجزيرة".

إلا أن الاتفاقية الأمنية المشتركة لدول مجلس التعاون الخليجي لعام 2012، التي انبثقت عن اتفاقية دول مجلس التعاون لمكافحة الإرهاب لعام 2004، سرعان ما واجهت تحديات حالت دون إقرارها، ووقعت عليها دول الخليج دون أن يتم إقرارها بسبب التحفظات التي أبدتها دولة الكويت على بعض بنودها؛ إذ شكل ضعف التعاون الأمني أحد أبرز أوجه القصور، إضافة إلى اعتراض الكويت على بنود في الاتفاقية، أبرزها مبدأ سيادة الدولة على أراضيها، وعدم جواز تسليم المتهمين السياسيين؛ لتعارض ذلك مع الدستور الكويتي، وبسبب التعريف المغاير للجريمة السياسية بعيداً عن المواثيق الدولية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ورأت بعض الاتجاهات أن الاتفاقية الأمنية الخليجية جاءت فقط لتعزيز عمليات التعاون الأمني بين دول المجلس، ودعم جهود التنسيق الأمني بالدرجة الأولى؛ ما يمنح شعوراً بأنها وضعت لتستفيد منها الحكومات أكثر من الشعوب (العجمي، 2014).

ومن وجهة نظر مغايرة، يقدم مارتيني وآخرون (2016) طرحاً إيجابياً حول تحدّيات الإرهاب في مجال التعاون الأمني؛ إذ يعتبرون أن مستوى التنسيق الأمني بين دول مجلس التعاون الخليجي ستزداد وتيرته بشكل متسارع خلال العقد القادم؛ على اعتبار أن ارتفاع حدة التهديدات الإرهابية في المنطقة العربية يشكل عاملاً دافعاً نحو مزيد من التعاون الأمني، والتنسيق بين قوى الأمن الداخلي، وخاصة في مجال تبادل المعلومات الأمنية، بل إنهم يرون إمكانية أن تشهد منظومة مجلس التعاون الخليجي قريباً إنشاء قوة أمن داخلي مشتركة، تقوم على توحيد المعلومات الأمنية لدول المجلس.

وتجدر الإشارة إلى أن الدراسة التي أجراها مارتيني وآخرون قد نشرت عام 2016؛ أي قبل عام واحد تقريباً من حصار قطر، وهو الأمر الذي أدى إلى تراجع التنسيق والتعاون الأمني بين دول المجلس إلى أدنى مستوياته منذ تأسيس مجلس التعاون عام 1981، ناهيك عن تعطل فكرة إنشاء قوة أمن داخلي مشتركة بين دول المجلس تعمل على وضع قاعدة بيانات أمنية موحدة للدول الأعضاء في مجلس التعاون.

ثانياً: تحديات التنافسية الخليجية-الخليجية

على الرغم من البدايات الناجحة لتأسيس مجلس التعاون الخليجي عام 1981، ووقوفه في وجه عديد من التحديات الإقليمية والدولية الكبيرة التي عصفت بمنطقة الخليج، فقد أورد حميد (2022) أن صراعاً حول "الزعامة" لمنظومة الخليج العربي بدأ يلوح في الأفق مع رحيل الجيل الأول من الحكام المؤسسين للمجلس، وظهور جيل جديد أكثر تنافسية ورغبة في سيادة المشهد، وأسرع انفتاحاً على العلاقات الدولية والمصالح السياسية الخاصة لكل دولة؛ إذ بدأت بعض القيادات الشابة في دول الخليج السعي إلى بناء هوية وطنية ذات سمة مميزة لها، عملاً بمبدأ التكتلات الدولية الأخرى التي لا تتصدر فيها دولة على حساب أخرى؛ مثل الاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال.

وأشار العبيدلي (2022) إلى أن أزمة حصار قطر عام 2017 كانت بمثابة شرخ أمني في منظومة التعاون الأمني الخليجي؛ إذ عطلت هذه الأزمة عملية التنسيق والتعاون الأمني والاستخباراتي بين دول الخليج لعدة سنوات، ما أثر على عملية السيطرة على الأمن الجماعي الخليجي وأتاح المجال لبعض القوى الإقليمية والدولية للتغلغل في منطقة الخليج العربي، مثلما حدث من سيطرة ملموسة للجمهورية الإيرانية على مياه منطقة الخليج في أثناء أزمة الحصار، إضافة إلى ما فرضته الولايات المتحدة من صفقات أسلحة على دول الخليج المتنازعة كنوع من استغلال الفرص؛ الأمر الذي أضعف الأمن الجماعي الخليجي، وعاق عملية التعاون الأمني لعدة سنوات.

في هذا الصدد، أورد علوش (2023) أنه برز لاحقاً في عام 2022 الخلاف السعودي الإماراتي كعنصر جديد من عناصر تهديد الأمن الجماعي لدول الخليج العربية، وهو خلاف ذو طابع اقتصادي بداية عندما اشتدت التنافسية الاقتصادية بين

الرياض وأبو ظبي، وسعت المملكة العربية السعودية لتصبح منطقة جذب اقتصادي بديل في المنطقة، ليأتي الخلاف على الملف الأمني في اليمن ويعمّق الخلاف بين الدولتين، ناهيك عن التقارب السعودي القطري عقب انتهاء أزمة حصار قطر، وهو ما كانت ترفضه الإمارات منذ بداية عملية المصالحة بين الدوحة ودول الحصار.

ثالثاً: تحديات التهديدات الأمنية المستحدثة في بيئة كورونا

أكّد العبيدلي (2020) أن جائحة كورونا أسهمت في إيجاد حالة من الانفلات الأمني في غالبية دول العالم، وظهرت تحديات أمنية جديدة صاحبت ظهور الوباء، وتزايدت الضغوطات على مختلف الأجهزة الأمنية العاملة في دول مجلس التعاون؛ فالآثار التي خلفتها الجائحة لم تقتصر على النتائج الصحية فحسب، بل امتدت لتشمل إغلاقات للدول، وتوقف التواصل، وإفلاس الشركات، وفقدان الوظائف، وانخفاض مستوى الخدمات المقدمة للأفراد؛ ما فاقم الغضب الشعبي وتنامى الاحتجاج ضد الحكومات التي واجهت صعوبات في التعامل مع الجائحة، ونشأ نتيجة ذلك ممارسات خارجة على القانون، وازدادت أنشطة الأفراد والمنظمات في مجال الجرائم المستحدثة، وظهرت أنماط جديدة من الجرائم التي صعّبت من دور الأجهزة الأمنية في التصدي لها؛ وذلك نتيجة لوجود ثغرة في عملية تبادل المعلومات الأمنية في أثناء الجائحات الصحية؛ نظراً لحداثة تجربة الأجهزة الأمنية في التعامل مع مثل هذه الجائحة التي لم تشهدها البشرية من قبل؛ الأمر الذي قاد الأجهزة الأمنية في مختلف دول الخليج إلى إعادة النظر في التعاون الأمني والمعلوماتي في ظل جائحات مستقبلية محتملة.

المطلب الثاني: السيناريوهات المستقبلية للتعاون الأمني الخليجي

تختلف وجهات النظر حول التوجهات المستقبلية للسيناريوهات المحتملة في مجال التعاون الأمني بين دول مجلس التعاون؛ ففي حين ترى بعض الاتجاهات "المتفائلة" وجود آفاق إيجابية كبيرة لاستمرارية التعاون الأمني بين هذه الدول، ترى اتجاهات أخرى "متشائمة" وجود صدع حقيقي في العلاقات الخليجية-الخليجية، ينعكس على ضعف التنسيق والتعاون الأمني بين دول الخليج، وهذا بدوره يؤثر سلباً على الأمن الخليجي الجماعي الذي تجمعه عديد من العوامل المشتركة.

أولاً: مستقبل الأمن الخليجي الجماعي

بداية تجدر الإشارة إلى أن مفهوم الأمن الجماعي -وفقاً لما أورده Ebegbulem (2011)- يتحقق على أساس مبدأ أن الهجوم على دولة هو هجوم على الجميع، وأن أي دولة تفكر في العدوان ستواجه احتمال المواجهة المؤكدة، ليس مع الدولة التي تعرضت لعدوان فقط، بل مع جميع أعضاء المنظومة الآخرين، الذين سيقدمون أي تضحيات ضرورية لإنقاذ الدولة التي تعرضت للهجوم؛ على اعتبارها جزءاً من منظمة مشتركة.

ترى بعض الاتجاهات أن الأمن الخليجي الجماعي لا يتمتع في الفترة الراهنة بالتعاون الكامل؛ فقد أوضح مدير برنامج السياسة العربية في معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى[1] "ديفيد شينكر" أن الحديث الدائم عن علاقات "أخوية" تجمع دول مجلس التعاون الخليجي لا يعني بالضرورة وجود حالة من الوفاق والوئام يسودان دول الخليج، وأن من العبث تجاهل عمق الخلافات الخليجية-الخليجية التي قد تؤدي نتائجها في يوم ما إلى ضعف التعاون الأمني بينها، وهذا الأمر -في حال حدوثه- فإن نتائجه قد تكون كارثية على الأمن الخليجي الجماعي، وعلى الإقليم عامة، كما أن اختلاف التوجهات والمصالح السياسية بين دول الخليج قد بدأ بالازدياد، وأصبحت هذه الدول تتبنى مواقف سياسية وأمنية متباينة فيما بينها في العديد من الملفات؛ مثل حرب اليمن، والموقف من الملف النووي الإيراني، والنزاع الدائر في سوريا، ناهيك عن عملية التطبيع التي انتهجتها بعض دول المجلس مع الكيان الصهيوني في موقف مخالف تماماً لدول أخرى في المجلس. بالإضافة إلى التنافس الاقتصادي المحتدم بين دول الخليج، إذ تسعى العديد من الدول إلى استقطاب الأموال الخارجية والاستثمارات؛ من أجل مزيد من المنافع الاقتصادية؛ ومن ثم، قد تؤدي المنافسة الإقليمية المحتدمة بين دول الخليج، سياسياً واقتصادياً، إلى تقويض الجهود المبذولة لإقامة تعاون أمني وثيق (شينكر، 2022).

(1) معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى (The Washington Institute for Near East Policy)، هو معهد بحث أمريكي أسس عام 1985 من قبل لجنة العلاقات الأمريكية (الإسرائيلية) المعروفة اختصاراً باسم أيباك AIPAC، ويقع مقره في العاصمة واشنطن.

في حين ترى بعض الاتجاهات الأخرى أن المصالحة الخليجية التي أعقبت انتهاء أزمة حصار قطر ستؤدي إلى مزيد من التنسيق والتعاون الأمني لدرجات كبيرة، ويعود ذلك إلى أن دول المجلس أدركت مخاطر ضعف التنسيق الأمني بينها في أثناء أزمة الحصار وانخفاض مستوى هذا التنسيق، ومثال ذلك قيام إيران بفرض حضورها في مياه الخليج في أثناء الأزمة، بالإضافة إلى قيام الولايات المتحدة الأمريكية بالترويج لصفقات تسليح هائلة للدول الخليجية المتنازعة، ومن هنا أدركت دول المجلس أن التعاون الأمني بينها لا يصب إلا في المصلحة العامة المشتركة لهذه الدول، التي تجمعها مصالح وثيقة ومترابطة سياسياً، وعسكرياً، واقتصادياً، وأمنياً، واجتماعياً، وأن مركزية دول مجلس التعاون وثقلها الإقليمي لن يعود إلى سابق عهده إلا من خلال التنسيق والتعاون الأمني المتكامل بين هذه الدول، مع ضرورة نبذ وتجاوز الخلافات التي لم تستفد منها أية دولة خليجية، وانعكست على الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون سلباً، وشكلت حالة من الجمود في العلاقات الأمنية بين عدد منها (الخليج أونلاين، 2021).

وأكّد راشد (2015) أنه سواء كانت التوجهات المستقبلية للتعاون الأمني بين دول الخليج تصب في اتجاه إيجابي أو سلبي، فإن مستقبل الأمن الخليجي الجماعي سيظل يواجه بعض التحديات المحورية، التي تكمن في الآتي:

- تضارب وجهات النظر العربية الإيرانية حول أمن الخليج: إذ ترى إيران أهمية إخراج القوات الأمريكية من منطقة الخليج، في حين يرى التوجه الخليجي في هذا الشأن أن أمن دول الخليج لا يتحقق إلا من خلال وجود قوات ردع أمريكية في المنطقة، قادرة على إيجاد حالة من توازن القوة بين إيران ودول الخليج.
- مصادر الوحدة بين دول مجلس التعاون الخليجي: وهي تتمثل فيما يأتي:

- الاتفاق على وجود تهديد إيراني، وإجماع دول الخليج شبه الكامل على حتمية التصدي للمطامع الإيرانية في المنطقة العربية، من خلال توحيد الجهود الأمنية الخاصة بالتصدي لهذا الاتجاه.
- وجود تعاون أمني كبيـــر بين الأجهزة الأمنية المختلفـــة في دول مجلس التعاون الخليجي.

- وجود الهوية الثقافية المشتركة الجديدة لدول الخليج العربي، التي تقوم في جوهرها على وحدة المصير المشترك.

ويمكن القول بناءً على ما سبق: إن مصادر الوحدة بين دول مجلس التعاون تشكل أساساً متيناً يمكن البناء عليه في التوجه نحو تعاون أمني متكامل بين دول الخليج، على الرغم من وجود بعض التحديات التي تواجه عملية هذا التعاون، إلا أنها تحديات يمكن التغلب عليها من خلال تغليب المصلحة العامة المشتركة لدول المجلس على المصالح الفردية لها.

ثانياً: واقع نظرية الأمن الخليجي ومستقبلها

سعت دول الخليج إلى تعزيز قيم الأمن فيها منذ إنشاء المجلس عام 1981، إلا أن نظرية الأمن الخليجي واجهت العديد من التحديات التي زعزعت من قدرة هذه الدول على بناء منظومة أمن داخلي موحدة؛ فقد أثر الغزو العراقي للكويت في 2 أغسطس/آب عام 1990، وما تلاه من تداعيات وانعكاسات سلبية مختلفة وشائكة، إلى اختلاف في رؤية دول الخليج لمصادر التهديد، إلا أنه في المقابل، لا يمكن النظر إلى الأمن الإقليمي لدول الخليج بمعزل عن الأمن الجماعي العربي، فدول الخليج في نهاية المطاف هي جزء من النظام الإقليمي العربي، يؤثر ويتأثر به، كما أن التجارب أثبتت ضعف قدرة دول الخليج منفردة على توفير الحماية لأمنها أو لأمن المنطقة واستقرارها، خاصة في ظل ضعف التنسيق والتعاون الأمني بينها من جهة، وباقي الدول العربية من جهة أخرى؛ ما يضطر في النهاية إلى الاستعانة بالمجهودات الأمنية الخارجية؛ مثل الولايات المتحدة الأمريكية، التي تصاعدت وتيرة التعاون الأمني بينها وبين دول الخليج إبان أحداث 11 أيلول/ سبتمبر 2001 التي طالت الأراضي الأمريكية (الرشدان، 2015).

وأشار صخري (2021) إلى أن نظرية الأمن الخليجي واجهت مجموعة من المتغيرات التي تهدد مفهوم الأمن في دول المجلس، وترتبط أغلبها، إن لم يكن جميعها، بمدى التعاون والتنسيق الأمني بينها، وهذه المتغيرات هي:

- تأثير الثورة الإسلامية الإيرانية على الأوضاع الداخلية لبعض دول مجلس التعاون، واستقطاب ولاء فئات من السكان لإيران.

- تشابك المصالح، وأحياناً تضاربها، محلياً وإقليمياً ودولياً في منطقة الخليج العربي، واختلاف المصالح السياسية بين دول المجلس.
- الخلافات السياسية والاجتماعية والاقتصادية بين دول المجلس من جهة، وبعض دول الإقليم من جهة أخرى؛ مثل إيران، وتركيا، والعراق.
- استبعاد اليمن والعراق من منظومة التعاون الأمني في منطقة الخليج، على الرغم من الدور الإستراتيجي الذي تلعبه هاتان الدولتان في التنسيق الأمني.
- تجاذب المصالح الصهيونية مع بعض دول المجلس دون سواها؛ مثل التنسيق الأمني الكبير الذي يحدث بين الكيان الصهيوني من جهة، وبعض دول مجلس التعاون من جهة أخرى، وهو ما يتضارب مع موقف بعض دول الخليج الأخرى.

وفي ضوء ذلك، أورد خليفة (2010) ظهور بعض الاتجاهات التي تؤكد وجود اختلال كبير في الأمن الخليجي الجماعي؛ إذ يتضح وجود عديد من التحديات التي تواجه نظرية الأمن الخليجي وتكيفت معها النظرية، وتعمل تارة على الاحتواء، وتارة ثانية على الاستباق، وتارة ثالثة تأخذ إجراءات وقائية للحد منها، وهذه التحديات يمكن التغلب عليها من خلال رفع مستوى التنسيق الأمني بين دول الخليج، وتتمثل في الآتي:

- الإرهاب: وهو أكبر مهدد لنظرية الأمن الخليجي، على اعتبار أن أكبر الجماعات الإرهابية شارك فيها أفراد من جنسيات خليجية مختلفة، ما جعل دول الخليج تسعى جاهدة إلى تجاوز هذا التحدي من خلال بناء إستراتيجية أمنية متكاملة لمواجهة الإرهاب، ورفع مستويات التعاون والتنسيق الأمني إلى أعلى درجاته، وإبرام اتفاقيات أمنية خليجية خاصة بمكافحة الإرهاب، بالإضافة إلى السعي نحو إنشاء هيئة خليجية موحدة لتبادل المعلومات الأمنية بين الدول الأعضاء.
- القرصنة البحرية: عانت دول مجلس التعاون الخليجي ظاهرة القرصنة البحرية، خاصة في منطقة خليج عدن، والخليج العربي، وأدت هذه القرصنة إلى نشوء مخاطر أمنية إستراتيجية تهدد أمن دول الخليج.

- المشكلات الحدودية: وهي مشكلات داخلية بين دول الخليج نفسها؛ إذ لا تزال غالبية هذه الدول تعاني خلافات حدودية تؤثر على حجم التعاون والتنسيق الأمني بين دول المجلس، ودون التوصل إلى حلول جذرية ونهائية لهذه المشكلة، ستظل عملية التنسيق الأمني المتكامل عملية صعبة التحقيق.

وفي ظل التوجهات الإيجابية والسلبية الخاصة بمستقبل السيناريوهات المحتملة للتعاون الأمني بين دول الخليج، وعلى الرغم من وجود حالة شبه إيجابية تعكس آفاقاً مستقبلية تبشر برسوخ أسس التعاون الأمني نتيجة لإدراك دول الخليج وحدة مصيرها ومصالحها السياسية والإستراتيجية، فإن اتجاهاً آخر يرى أن أمن المنظومة الخليجية لا يتحقق إلا في ظل التعاون الأمني الكامل مع الولايات المتحدة الأمريكية؛ إذ أورد ويري وسوكولسكي (2015) في دراستهما الصادرة عن مركز كارنيغي للشرق الأوسط، أن هناك عدداً من المصادر الأساسية للانقسام في دول مجلس التعاون الخليجي تفوق بشكل عام الإشارات الخاصة بالوحدة بين هذه الدول، وأشارت الدراسة إلى أن مصادر التعاون الأمني بين دول المجلس لم تعد تصب في مصلحتها الجماعية، وإنما ضاقت لتنحصر في إطار تبادل القوائم السوداء بأسماء معارضين، أو رفض منح التأشيرات لأجانب ينتقدون أنظمة دول الخليج، أو التنسيق الأمني بين دول المجلس لغايات تنفيذ عمليات الاعتقالات، سواء اعتقال أية دولة لأشخاص لحسابها، أو لحساب دول خليجية أخرى؛ ومن ثم، فإن الوصول إلى مستوى فاعل من التعاون الأمني لن يتحقق إلا في ظل تعاون مماثل مع الولايات المتحدة.

ويتضح من هذا الطرح أن الدراسة قدمت وجهة نظر أمريكية تخدم المصالح الأمنية في منطقة الخليج، التي تعتبر إستراتيجية للولايات المتحدة؛ ومن ثم، فإن الطرح السابق لا يتصف بالتحليل الموضوعي لأواصر العلاقات التاريخية التي تجمع سكان منطقة الخليج العربي، وأنظمتها الحاكمة، وإنما يتناول الأمر من وجهة نظر مصالح الولايات المتحدة في منطقة الخليج فقط.

الخلاصة

واجهت دول مجلس التعاون الخليجي عديداً من التحديات التي صاحبت عملية التعاون الأمني، يرتبط بعضها بالإرهاب، وبعضها الآخر بالتنافسية الضمنية بين دول الخليج وسعي بعضها إلى قيادتها، ناهيك عن تحديات التطور التكنولوجي الهائل وما صاحبه من صعوبات، ولعل واحدة من أبرز التحديات في إطار التعاون الأمني الخليجي ما شهدته دول المجلس من تصادم في المصالح الإقليمية والدولية، وسعي بعضها إلى محاولة ضم باقي الدول الخليجية تحت عباءتها، إضافة إلى الشرخ الذي أحدثه حصار قطر عام 2017 وما نتج عنه من إعادة الحسابات في بعض الأجهزة الأمنية الخليجية بشكل كلي، ومن الناحية القانونية نشأ أيضاً خلاف بين بعض دول المجلس حول عدد من بنود الاتفاقية؛ الأمنية المشتركة لدول مجلس التعاون الخليجي لعام 2012، وخاصة الكويت التي أبدت عدداً من التحفظات على هذه الاتفاقية ما عطل من عملية التوقيع عليها وإدخالها حيز التنفيذ. كما برزت تحديات أخرى ترتبط بعامل الثقة، والمنافسة، وعدم وجود دليل تجريبي على قيمة مشاركة معلومات الأمن، بالإضافة إلى وجود عدد من المعوقات الأخرى؛ مثل السياسات الخاصة بكل دولة، والموانع القانونية والدستورية التي تحول دون تشارك المعلومات الأمنية بين الأجهزة المختلفة على المستوى الدولي.

وتتمحور السيناريوهات المستقبلية المتصورة للتعاون الأمني بين دول مجلس التعاون حول ركيزة أساسية، وهي مستقبل الأمن الخليجي الجماعي؛ فهذا المفهوم يعكس وحدة المصير المشترك بين دول الخليج العربية، ووحدة المصالح التي تجمع بينها. إلا أن هذا المفهوم من جهة أخرى ينطوي تحت حقيقة وجود حالة من عدم الوفاق والوئام الكاملين في الآونة الأخيرة، وفي حال أدت حالة عدم الوفاق الكامل الحالية إلى ضعف في منظومة التعاون الأمني بين هذه الدول، فإن نتائج هذا الأمر قد تكون كارثية على الأمن الخليجي الجماعي، وعلى الإقليم عامة. وفي سيناريو آخر لمستقبل التعاون الأمني الخليجي، ترى بعض الاتجاهات أن أزمة حصار قطر إنما أكدت أهمية التعاون الأمني بين دول المجلس، واعتبارها حقيقة راسخة لا مفر منها، حتى وإن حدثت خلافات، فإنها يجب ألا تنعكس على العمل الأمني الخليجي؛ إيماناً بأن هذا التعاون الأمني هو ما يحمي وحدة دول مجلس التعاون الخليجي، وسيادتها،

واستقرارها، وأمنها الإقليمي، ويرجع أصحاب هذا الاتجاه رأيهم إلى أن دول المجلس تواجه تحديات مشتركة تساهم في تعزيز التعاون الأمني، مثل مطامع الدول الإقليمية الكبرى في المنطقة، والخطر الصهيوني، والتغيرات السياسية الإقليمية والدولية.

التوصيات

بناءً على ما عرضته الدراسة، ومن واقع ما تناولته من تحديات التعاون الأمني الخليجي ومستقبله في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي؛ يمكن صياغة التوصيات الآتية:

- اعتبار أن التعاون الأمني بين دول مجلس التعاون الخليجي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بطبيعة العلاقات التاريخية بين هذه الدول، وما يربطها من تاريخ وجغرافيا وعلاقات وأواصر راسخة، وأن أمن أية دولة من دوله هو جزء لا يتجزأ من الأمن الجماعي لكل دول المجلس.
- ضرورة الإيمان بوحدة المصير المشترك لدول المجلس، والتغلب على جميع الخلافات السياسية عبر التفاوض على حلها والتوصل إلى حلول نهائية لهذه الخلافات بشكل جذري، إضافة إلى العمل الجاد نحو إصدار إستراتيجية خليجية موحدة في إطار قانوني منظم للتعاون الأمني المتكامل والدائم بين دول المجلس، والسعي نحو إنشاء هيئة أمنية موحدة لهذه الدول مستقبلاً.
- تعزيز أطر التعاون الأمني بين دول مجلس التعاون الخليجي في نطاق نظرية الأمن الجماعي الخليجي، التي تعكس مدى عمق تداخل العلاقات والمصالح الخليجية، واشتراكها في المصير والمصلحة، وأن التعاون الأمني بين هذه الدول ينعكس إيجاباً عليها جميعاً، وأي ضعف في التعاون الأمني الدولي قد ينشأ نتيجة خلافات داخلية، من شأنه أن ينعكس بتداعيات خطيرة على دول الخليج، والمنطقة ككل؛ ما يتطلب مزيداً من تفعيل مستويات التعاون الأمني بينها.
- العمل على تجاوز الخلافات السياسية والقانونية الخليجية-الخليجية، وتوحيد الصف داخل دول مجلس التعاون على المستويين السياسي والقانوني، والتغلب

على المشكلات السياسية العالقة من جهة، والتوصل إلى اتفاقية أمنية موحدة بين دول المجلس من جهة أخرى، وهذا من شأنه أن يطور آليات التعاون الأمني بين دول مجلس التعاون.

المراجع

أبو زيد، هشام. (2006). *تسليم المجرمين بين الواقع والقانون*. دار النهضة العربية للطباعة والنشر.

الاتفاقية الأمنية المعدلة لدول مجلس التعاون الخليجي. (2012). *مركز الجزيرة للدراسات*.
https://studies.aljazeera.net/sites/default/files/articles/reports-ar/documents/20143137294028258 0Kuwaiti%20security%20agreement%20Gulf.pdf

الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لسنة 1998 وتعديلاتها. (1998).
https://www.moj.gov.jo/EchoBusV3.0/SystemAssets/8153a162-466c-4c6f-9f91-a04cf80fa918.pdf

اتفاقية الدفاع المشترك لدول مجلس التعاون الخليجي. (2000).
https://www.almeezan.qa/AgreementsPage.aspx?id=1527&language=ar

اتفاقية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب. (2004).
https://www.almeezan.qa/AgreementsPage.aspx?id=1231&language=ar

الجمعية العامة للأمم المتحدة. (1948، ديسمبر 10). *الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948*. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة. (217/أ/3).
https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights

الإستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب وخططها المرحلية وتعديلاتها. (1997).
https://www.aim-council.org/efforts-and-achievements/In-the-fight-against-terrorism/

الأسطل، كمال. (2021). *النظرية الأمنية لمجلس التعاون لدول الخليج العربي*. الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والإستراتيجية.

بوابة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. (د. ت.أ). *الإنجازات- أولاً: الإستراتيجية الأمنية الشاملة لدول مجلس التعاون الخليجي*. https://bit.ly/46JeV8M

بوابة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. (د. ت.ب). الإنجازات- *رابعاً: التعاون في مجال مكافحة الإرهاب*. https://bit.ly/3Ami820

بوابة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. (د.ت.ج). *جهاز الشرطة الخليجية*. https://www.gcc-sg.org/ar-sa/GeneralSecretariat/SectorsSites/GCCPOL/Pages/Home1.aspx

بورن، هانس، وويلز، أيدان (محرران). (2012). *الإشراف على أجهزة الاستخبارات: رزمة أدوات*. مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة.

الجابري، سالم، والمزروعي، سعيد، والحداد، يوسف، والسعدي، جميل. (2016). مجلس التعاون لدول الخليج العربية: إنجازات وتحديات. *مجلة درع الوطن*، *534*، 66-76.

الجمال، سعد. (2017، فبراير 28). *ملاحظات لجنة الشؤون العربية على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب*. [ورقة عمل] اللجنة الأمنية في مجلس النواب المصري.

حميد، عبدالوهاب. (2022). التحديات الأمنية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. *قضايا سياسية*، *70*، 47-61.

خليفة، حسين. (2010). *نظرية الأمن الخليجي في القرن الحادي والعشرين: دراسة مستقبلية*. آراء حول الخليج، استرجعت بتاريخ 11/6/2023. https://araa.sa/index.php?view=article&id=801:2014-06-26-08-37-39&Itemid=172&option=com_content

راشد، باسم. (2015). *رؤية أمريكية: نحو نظام أمني جماعي في الخليج العربي*. المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة. استرجعت بتاريخ 14/6/2023. shorturl.at/NPRXY

الرشدان، عبدالفتاح. (2015). *الأمن الخليجي: مصادر التهديد وإستراتيجية الحماية*. مركز الجزيرة للدراسات.

شرشور، ليدية، وإقجطال، محند. (2017). *التعاون العربي في مكافحة جريمة الإرهاب* [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة عبدالرحمان ميرة.

شوير، مايكل، وأتليز، أنتوني، وويلش، جوناثان، وبول، كريستوفر، وبافا، ريتشارد. (2020). *تحسين الدعم الاستخباراتي للعمليات في بيئة المعلومات* (مؤسسة راند الشرق الأوسط، ترجمة). مؤسسة راند. (العمل الأصلي نشر في 2020)

شينكر، ديفيد. (2022). *شراكات التعاون الأمني الإقليمي في الشرق الأوسط*. معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى. استرجعت بتاريخ 13/6/2023. https://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/shrakat-altawn-alamny-alaqlymy-fy-alshrq-alawst

صخري، محمد. (2021). *النظرية الأمنية لمجلس التعاون لدول الخليج العربي، رؤية تحليلية لكتاب "نحو صياغة نظرية لأمن مجلس التعاون لدول الخليج العربية*. الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والإستراتيجية.

الطباخ، خالد. **(2019).**، التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب. *مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية*، *5*(1)، 1-40.

عامر، صلاح الدين. (1983). *قانون التنظيم الدولي: النظرية العامة* (ط.3). دار النهضة العربية.

العبيدلي، عبدالقدوس. (2022). *الأمن الخليجي المشترك: تحديات وتطلعات*. استرجعت بتاريخ 2023/6/16. https://trendsresearch.org/ar/insight/joint-gulf-security

العجمي، ظافر. (2014). *قراءة كويتية للاتفاقية الأمنية الخليجية*. مركز الجزيرة للدراسات.

علوش، محمد. (2023). *السعودية والإمارات: ما الذي يقف وراء الخلاف؟* البيت الخليجي للدراسات والنشر. استرجعت بتاريخ 2024/1/2. https://gulfhouse.org/posts/6099

غريب، حكيم. (2019). *الإستراتيجية الدولية لمكافحة الإرهاب*. الموسوعة السياسية. استرجعت بتاريخ 2023/6/15. shorturl.at/dkp15

قانون تنفيذ اتفاقية قمع تمويل الإرهاب. (2002). https://www.unodc.org/pdf/crime/terrorism/Legislative_Guide_Arabic.pdf

ليفيت، ماثيو، وتانكل، ستيفن، وبيكون، تريشيا، ومندلسون، باراك. (2018). *مستقبل التعاون الإقليمي في الحرب على الإرهاب*. معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى.

مارتيني، جيفري، وواسر، بيكا، وكاي، داليا، وإيجيل، دانيل، وأوجليتري، كورداي. (2016). *آفاق تعاون بلدان الخليج العربي*. مؤسسة راند.

المدونة القانونية للولايات المتحدة. (1994). قانون رقم (2339/أ18) لسنة 1994 من المدونة القانونية للولايات المتحدة، والخاص بتجريم "توفير دعم مادي للإرهابـيين". https://bit.ly/4cm6txs

مدونة قواعد سلوك الدول الأعضاء في مجلس وزراء الداخلية العرب لمكافحة الإرهاب. (1996). https://bit.ly/3WXWjyD

المركز الأوروبي لدراسات مكافحة الإرهاب والاستخبارات. (2022). *دور الاستخبارات خلال الحروب والنزاعات الدولية*. وحدة الدراسات والتقارير.

مشروع اتفاقية خليجية حول تبادل تنفيذ العقوبات السالبة للحرية بين دول المجلس. (2002). https://almeezan.qa/AgreementsPage.aspx?id=1243&language=ar

مهري، كريمة. (2020). *دور الاستخبارات في تنفيذ السياسة الخارجية الروسية: دراسة حالة مديرية الاستخبارات الرئيسية GRU* [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة قاصدي مرباح ورقلة.

موقع الخليج أونلاين. (2022). *كيف ستعزز المصالحة الخليجية التنسيق الأمني والاستخباراتي؟* استرجعت بتاريخ 11/6/2023. http://khaleej.online/rwnwaV

النظام الأوروبي لحماية البيانات العامة رقم 679. (2016). https://www.footfallcam.com/ar/people-counting/knowledge-base/chapter-19-general-data-protection-regulation-gdpr/

هايمن، فيليب وكيام، جولييت. (2005). *صون الحرية في وجه الذعر*. دار نشر معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا.

ويري، فريدريك، وسوكولسكي، ريتشارد. (2015). *تصور نظام أمني جديد في الخليج الفارسي*. مركز كارنيغي للشرق الأوسط.

ويلز، إيدان. (2007). *دليل إرشادي: فهم الإشراف على الاستخبارات* (محمود السيد، ترجمة). مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة.

وينبوم، كورتلي، وجيرفن، رتشارد، وأوبيرهولتزر، جيني. (2016). *جيل الألفية: التداعيات على مجموعات الاستخبارات والسياسات* (مؤسسة راند الشرق الأوسط، ترجمة). مؤسسة راند.

Da Costa, M. (2018). Revisiting Hobbes: On freedom, political authority and civil disobedience. *Aufklarung*, *5*(2), 59-74.

Ebegbulem, J. (2011). The failure of collective security in the post-World Wars I and II international system. *Transcience*, *2*(2), 23-29.

Evans, G., & Newnham, J. (1990). *The dictionary of world politics: A reference guide to concepts,ideas and institutions*. Harvester Wheatsheaf.

Pronk, D., & Korteweg, C. (2021). *Sharing the burden, sharing the secrets: The future of European intelligence cooperation*. The Netherlands Institute of International Relations "Clingendael".

Zedner, L. (2005). Securing liberty in the face of terror: Reflections from criminal justice. *Journal of Law and Society*, *32*(4), 507-533.

د. فهد أحمد عبدالرحمن، حاصل على دكتوراه في القانون الدولي، كلية الحقوق، الجامعة الأردنية عام 2017. الاهتمامات البحثية: جميع جوانب القانون الدولي وتطوراته بالإضافة إلى الجرائم الجنائية والجرائم الإلكترونية والأمن السيبراني.

الإيميل: l-f8d@hotmail.com

للاستشهاد:

عبدالرحمن، فهد أحمد. (2024). تحديات التعاون الأمني الخليجي ومستقبله في ضوء الاتفاقيات الأمنية الخليجية الهادفة لحماية الأمن الجماعي. *مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية*، *50*(194)، 281-319.
https://doi.org/10.34120/jgaps.v50i194.317

To cite:

Abdulrahman, F. A. (2024). Challenges of Gulf security cooperation and its future in the light of Gulf security agreements aimed at protecting collective national security. *Journal of the Gulf and Arabian Peninsula Studies*, *50*(194), 281-319.
https://doi.org/10.34120/jgaps.v50i194.317